

الآليات الالتزام بحقوق الملكية الفكرية والنشر

<p>حظر استخدام برامج الحاسيب الآلية الجاهزة غير المرخصة على الأجهزة الموجودة بمعامل الحاسيب الآلية للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالكلية.</p>	<p>2</p>	<p>يتميز برنامج الهندسة المعمارية بتزايد الطلب على الخريجين في سوق العمل.</p>	<p>1</p>
<p>يسمح لطلاب البرنامج بالتصوير الضوئي لما يعادل (10% - 20%) من مجلد أي كتاب أو مرجع متمنع بحماية رقم إيداع محلي و/أو دولي (ISBN) للأغراض الإستذكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو إلكترونية.</p>	<p>4</p>	<p>عدم السماح لعاملين بالقسم بنسخ المصنفات المحمية بحقوق المؤلف و/أو الناشر (كتب، مؤلفات ، مراجع ، إلخ) بما يشكل اعتداء على حقوق المؤلف و/أو الناشر.</p>	<p>3</p>
<p>يجوز لكتبة القسم أو الكلية تصوير نسخة وحيدة من أي مصنف بفرض الحفاظ على النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول على نسخة بديلة أخرى لها.</p>	<p>6</p>	<p>يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة عرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة (راجع بند 4) من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة في المكتبة أو الواقع الإلكترونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.</p>	<p>5</p>
<p>يتم إعلام مسئول المكتبة بالقواعد الواردة في هذا النموذج مع إلزامها بها . وفي حالة وقوع مخالفة لهذه الإجراءات يبلغ أ.د. رئيس القسم وأ.د. عميد الكلية بالواقعة لإتخاذ اللازم .</p>	<p>8</p>	<p>وضع إرشادات للمترددين على المكتبة لرعاة إلتزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.</p>	<p>7</p>
<p>يقوم البرنامج بنشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة لحفظ حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين وذلك عن طريق توزيع هذا النموذج ووضعه على الموقع الإلكتروني للكلية.</p>	<p>10</p>	<p>لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل اسم صاحبها داخل القسم أو الكلية دون أن تكون ممتدة بحماية رقم إيداع محلي أو دولي (ISBN) أو يسمح بتداول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقوله مباشرة أو منسوخة بالكامل من أحد المراجع (راجع بند 4) على أن تكون معتمدة من مجلس القسم.</p>	<p>9</p>